

القرار ٢٨٦٥ (الدورة ٢٦)
مسألة بابوا — غينيا الجديدة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى احكام ميثاق الام المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستبدمة ،

واذ تشير الى قراراتها السابقة المتعلقة ببابوا واقليم غينيا الجديدة المشمول بالوصاية ، ولا سيما قرارها ٢٥٦٠ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ ، وقرارها ٢٧٠ (الدورة ٢٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠ ،

وقد نظرت في تقرير مجلس الوصاية عن الفترة الممدة من ٢٠ حزيران (يونيه) ١٩٧٠ حتى ١٨ حزيران (يونيه) ١٩٧١ (١٦) ، وفي الفصلين المتعلمين بالمسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستبدمة (١٧) ،

وقد است晦ت الى بيان ممثل الدولة القائمة بالارارة (١٨) ،

واذ تأخذ بعين الاعتبار مقررات ووصيات اللجنة الخاصة ومجلس الوصاية بشأن تطهورات العالة في بابوا واقليم غينيا الجديدة المشمول بالوصاية ،

واذ تلاحظ بوجه خاص الرغبة الصريحة لشعب بابوا واقليم غينيا الجديدة المشمول بالوصاية في الوحدة القومية والاستقلال ككيان سياسي واقليمي واحد ،

واذ تحيب ط عمبا بقرار المجلس النيابي لبابوا واقليم غينيا الجديدة المشمول بالوصاية الذي ينص على تسييرية الاقليم الذي يتشكل نتيجة الاتصال الاداري بين الاقليمين : بابوا — غينيا الجديدة ،

واذ تأخذ بعين الاعتبار القرارات التي اتخذها خلال عام ١٩٧١ كل من المجلس النيابي لبابوا واقليم غينيا الجديدة المشمول بالوصاية ، والدولة القائمة بالارارة بشأن بلوغ الحكم الذاتي

(١٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٤
° (A/8404)

(١٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (Rev.1 A/8423) ، الفصلان الرابع والتاسع عشر .

(١٨) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والعشرون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ١٦٥٦ .

- الداخلي التام خلال فترة ١٩٧٢ - ١٩٧٦ ، وكذلك تأكيد حكومة استراليا ، بصفتها الدولة القائمة بالادارة ، ان الفترة الفاصلة بين بلوغ الحكم الذاتي التام وبين الاستقلال هي مسألة سـيكون البـت فيها متـروـكا لـحـكـومـة بـابـوا وـاقـلـيم غـينـيـا الجـديـدة المشـمـول بالـوـصـاـيـة الـتـي سـتـصـبـح قـائـة في ذـلـكـ، الـحـدـين ،
- وـاـنـ تـلـاحـظـ ايـضاـ قـرـارـ حـكـومـة استـرـالـيا بـدـعـوـة بـعـثـة خـاصـة تـابـعـة لمـجـلـسـ الـوـصـاـيـة تـضـمـ عـضـوـيـنـ منـ اللـجـنةـ الـخـاصـةـ الـىـ مـراـقـبـةـ الـاـنـتـخـابـاتـ لـلـمـجـلـسـ الـنـيـابـيـ الـثـالـثـ لـبـابـواـ وـاقـلـيمـ غـينـيـاـ الجـديـدةـ المشـمـولـ بالـوـصـاـيـةـ ،ـ الـتـيـ سـتـجـرـىـ فـيـ عـامـ ١٩٧٢ـ ،ـ
- وـاـنـ تـذـكـرـ مـسـئـولـيـةـ اـلـمـمـوـنـدـةـ عـنـ تـقـدـيمـ كـلـ عـونـ لـزـمـ لـشـعـبـ بـابـواـ وـاقـلـيمـ غـينـيـاـ الجـديـدةـ المشـمـولـ بالـوـصـاـيـةـ فـيـ ماـيـدـهـ فـيـ جـهـوـهـ لـتـقـرـيرـ مـسـتـقـبـلـةـ بـحـرـيـةـ ،ـ
- ١- تـؤـكـدـ منـ جـرـيـدـ حقـ شـعـبـ بـابـواـ وـاقـلـيمـ غـينـيـاـ الجـديـدةـ المشـمـولـ بالـوـصـاـيـةـ ،ـ غـيرـ القـابـلـ
- المـتـصـرـفـ ،ـ فـيـ تـقـرـيرـ المـصـيـرـ وـالـاستـقـلـالـ وـفقـاـ لـقـرـارـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ١٥١٤ـ (ـ الـدـوـرـةـ ١٥ـ)ـ وـاتـفـاقـ
- الـوـصـاـيـةـ الـمـؤـرـخـ فـيـ ١٣ـ كـانـونـ الـأـوـلـ (ـ دـيـسـمـبـرـ)ـ ١٩٤٦ـ :
- ٢- وـتـقـرـرـ ،ـ وـفقـاـ لـشـرـغـةـ الـصـرـيـحةـ لـشـعـبـ الـأـقـلـيمـيـنـ ،ـ أـنـ الـاسـمـ الـذـيـ سـيـطـلـقـ ،ـ مـنـ الـآنـ
- فـصـاعـداـ ،ـ فـيـ أـسـتـعـمـالـاتـ اـلـمـمـوـنـدـةـ ،ـ عـلـىـ أـقـلـيمـ بـابـواـ وـاقـلـيمـ غـينـيـاـ الجـديـدةـ المشـمـولـ بالـوـصـاـيـةـ ،ـ
- هـوـ "ـ بـابـواـ -ـ غـينـيـاـ الجـديـدةـ "ـ ،ـ
- ٣- وـتـطـلـبـ الـدـوـلـةـ الـقـائـمـةـ بـالـادـارـةـ أـنـ تـتـخـذـ جـمـيـعـ الـخـدـمـاتـ الـلـازـمـةـ لـتـعـجـيلـ بـلـوغـ بـابـواـ
- وـغـينـيـاـ الجـديـدةـ الـحـكـمـ الـذـاتـيـ وـالـاسـتـقـلـالـ كـيـانـ سـيـاسـيـ وـاقـلـيمـيـ وـاحـدـ ،ـ وـاـنـ تـضـعـ ،ـ فـيـ هـذـاـ الـصـدـرـ ،ـ
- بـالـتـشـاـورـ مـعـ مـمـثـلـيـ الشـعـبـ الـمـنـتـخـبـيـنـ بـحـرـيـةـ ،ـ جـدـوـلـاـ زـمـنـيـاـ مـحـدـداـ لـمـارـسـةـ شـعـبـ بـابـواـ وـغـينـيـاـ
- الـجـديـدةـ ،ـ مـارـسـةـ حـرـةـ ،ـ حـقـهـ فـيـ تـقـرـيرـ المـصـيـرـ وـالـاستـقـلـالـ ،ـ
- ٤- وـتـحـثـ الـدـوـلـةـ الـقـائـمـةـ بـالـادـارـةـ عـلـىـ تـشـبـيـطـ الـحـرـكـاتـ الـاـنـفـصـالـيـةـ وـضـمـاـنـ الـحـفـاظـ عـلـىـ وـحدـةـ
- بـابـواـ -ـ غـينـيـاـ الجـديـدةـ طـيـلـةـ الـفـتـرـةـ الـمـؤـرـيـةـ الـىـ الـاسـتـقـلـالـ ،ـ
- ٥- وـتـرـجـوـ مـنـ مـجـلـسـ الـوـصـاـيـةـ ،ـ أـثـنـاءـ اـسـتـمـارـاهـ فـيـ مـاـرـسـةـ مـسـئـولـيـاتـ الـمـحـدـدـةـ أـزاـءـ اـقـلـيمـ غـينـيـاـ
- الـجـديـدةـ الـمـشـمـولـ بـالـوـصـاـيـةـ ،ـ وـمـنـ الـلـجـنةـ الـخـاصـةـ الـمـعـنـيـةـ بـحـالـةـ تـنـفـيـذـ اـعـلـانـ منـحـ الـاسـتـقـلـالـ لـلـبـلـدـانـ
- وـالـشـعـوبـ الـمـسـتـعـمـرةـ ،ـ عـدـمـ اـغـفـالـ ضـرـورـةـ اـعـتـارـ بـابـواـ -ـ غـينـيـاـ الجـديـدةـ كـيـانـ سـيـاسـيـ وـاقـلـيمـيـ وـاحـدـ -ـ رـاـ
- وـمـرـاعـاةـ ذـلـكـ عـنـدـ رـسـمـ خـطـ سـيرـ الـبـهـيـثـاتـ الـرـاـئـرـةـ الـتـيـ توـفـدـ فـيـ الـمـسـتـقـلـلـ بـالـتـشـاـورـ مـعـ الـدـوـلـةـ الـقـائـمـةـ
- بـالـادـارـةـ ؟ـ
- ٦- وـتـرـجـوـ ايـضاـ مـنـ مـجـلـسـ الـوـصـاـيـةـ أـنـ يـواـصـلـ ضـمـ مـمـثـلـيـنـ لـلـدـوـلـ غـيرـ الـاعـضـاءـ فـيـ مـجـلـسـ الـوـصـاـيـةـ
- إـلـىـ بـعـثـتـهـ الـزـائـرـةـ الـدـوـرـيـةـ عـلـىـ اـلـاسـاسـ الـذـىـ اـوـصـتـ بـهـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ فـيـ قـرـارـهـاـ ٢٥٩٠ـ (ـ الـدـوـرـةـ ٢٤ـ)ـ .ـ
- ٧- وـتـرـحـبـ بـالـدـعـوـةـ الـتـيـ وجـهـتـهـ الـدـوـلـةـ الـقـائـمـةـ بـالـادـارـةـ إـلـىـ مـجـلـسـ الـوـصـاـيـةـ لـاـ يـفـاءـ بـعـثـةـ خـاصـةـ
- لـمـراـقـبـةـ الـاـنـتـخـابـاتـ الـتـيـ سـتـجـرـىـ عـامـ ١٩٧٢ـ لـلـمـجـلـسـ الـنـيـابـيـ لـبـابـواـ -ـ غـينـيـاـ الجـديـدةـ ،ـ وـمـكـونـ الـبـعـثـةـ
- سـتـتأـلـفـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـىـ اـوـصـتـ بـهـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ فـيـ قـرـارـهـاـ ٢٥٩٠ـ (ـ الـدـوـرـةـ ٢٤ـ)ـ ؟ـ

- ٨- وتوصي بأن يقدم تقرير بهذه البعثة الخاصة وتقارير البعثات المقبلة إلى مجلس الوصاية واللجنة الخاصة كليهما ؟
- ٩- وتحث الدولة القائمة بالادارة على تعزيز برنامج التثقيف السياسي الذي تتطلع به في بابوا - غينيا الجديدة ، وعلى المضي بخطى حشيشة في تنفيذ البرنامج المهاراف الى تمجيل تقلد السكان الا هليين للوظائف المهامية في بابوا - غينيا الجديدة ؟
- ١٠- وترجو الدولة القائمة بالادارة ان تواصل تعزيز وتوسيع الخدمات التعليمية المتأخرة لشعب بابوا - غينيا الجديدة ولا سيما التدريب التقني والاداري ؟
- ١١- وترجو كذلك من الدولة القائمة بالادارة ان تواصل توسيع التدابير التي تتخذ هناك لتشجيع سكان بابوا - غينيا الجديدة على امتلاك المشاريع وادارتها والا سهام فيها في كافة القطاعات الاقتصادية ؟
- ١٢- وترجو الدولة القائمة بالادارة اعلام مجلس الوصاية واللجنة الخاصة عن تنفيذ هذا القرار ؟
- ١٣- وترجو مجلس الوصاية واللجنة الخاصة متابعة دراسة هذه المسألة واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها السابعة والعشرين .

الجلسة العامة ٢٠٢٨
٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١

القرار ٢٨٦٦ (الدورة ٢٦)
مسألة جزر سيشيل

أن الجمعية العامة ،
وقد نظرت في مسألة جزر سيشيل ،
وقد نظرت في الفصل المتعلق بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنوية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٩) ،

(١٦) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والمعرون ، الملحق رقم ٢٣ (A/8423/Rev.١) ،
الفصل التاسع .